



القاهرة
للزيوت والصابون ش.م.م

٦ ميدان الفلكي - القاهرة - مصر

تليفون : ٢٧٩٥٧٣١٠ - ٢٧٩٤٨٨٣٥ - ٢٧٩٤٧٥٦٠

فاكس : ٢٧٩٤٢٨٢٦ - ٢٧٩٤٥٦٠٣

الرقم البريدي : ١٤٠٧ القاهرة

السادة / البورصة المصرية - قطاع الإفصاح

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى الايميل الوارد من سيادتكم بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٨ بخصوص تعليق الشركة على ملاحظة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بخصوص "اتخاذ قرار بوقف احد الأنشطة " وما الإجراءات التي سوف تتخذها الشركة بناء على هذه الملاحظة .

يرجى التكرم بالإحاطة بان مجلس إدارة الشركة بجلسته المنعقدة في ٢٠٢٢/٨/١٦ وافق على تفويض السيد / نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب _ في دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد ، للنظر في وقف نشاط إنتاج وبيع الصابون والمنظفات بأنواعه المختلفة ، مع الإحاطة بان الشركة غير مطالبة بأحكام المادة ٤٨ من قواعد القيد، وسوف يتم إخطار سيادتكم فور تحديد ميعاد انعقاد الجمعية العامة غير العادية.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام،،،

مسئول علاقات المستثمرين

عادل

الأستاذ/ جمال محمد عزيز



تحريرا في: ٢٠٢٢/٩/٨




١٠١

(قطاع الشؤون القانونية)
Legal Affairs Sector
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

أقرأنا / خورن عبد الحليم عبد الواسع
بطاقة رقم : ٥٩٠٤٠٥٩١٠٠٨٥٧
بصفتي / مسؤول
بأن الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر
اجتماع (مجلس إداري) شركة : القاهرة للزيوت والصابون
المنعقد بتاريخ 20٢٢ / ٩ / ١٧ عدد صفحات المحضر (٣) صفحة - عدد النسخ (٢) نسخة، وذلك تحت مسؤوليتي
ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبأننى مفض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (.....) بموجب إيصال رقم (٥٩١٧١١)
والمقدم للهيئة بتاريخ : 20 ٢٢ / ٩ / ١٧
بتاريخ 20٢٢ / ٩ / ٧
توقيع مقدم الطلب
خورن عبد الحليم عبد الواسع

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بموجب قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة : يلزم اتخاذ تدابير ووقف امداد الشركة من خلال المجلس الإداري
بموجب قرار الهيئة بسلطات التوقيع الواردة بالسجل التجاري والنظام الأساسي
بموجب القرار رقم ١١/٩/٢٠٠٤



رئيس الفرع

٥٩٠٤٠٥٩١٠٠٨٥٧

مدير الإدارة

٥٩١٩٨٦

المحامي

٥٩١٩٨٦